

الاسم واللقب:.....القسم 2 جميع الشعب.....العلامة 20/.. الملاحظة:.....
الجزء الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿اسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارِزُوهُنَّ لِنُضِيقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسَتُرَضُّعُ لَهُ أُخْرَى ﴿6﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَيْنَاهَا سَيِّجَعُلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿7﴾

[الطلاق 6-7]

المطلوب:

1- أحاط الإسلام الأسرة المسلمة بجملة من الحقوق والواجبات وذلك لسلامتها واستقرار الحياة فيها.
 أ- عرف الحقوق المدنية في الإسلام.

ب- استخرج من نص الآيات حق من الحقوق الزوجية مع بيان محل الشاهد ثم صنفه.
 ج- وضح أثر عدم التزام الزوجين بالحقوق الزوجية وما النتيجة المترتبة عن ذلك.

2- بين حكم المسائل التالية مع التعليل:

أ- رفعت فاطمة دعوى قضائية على زوجها المدمن قصد تطليقها منه وهو ما استجابت له محكمة الأسرة.
 ب- اتفق نبيل وسارة المقيمان بالخارج على الزواج وعلى إسقاط المهر مراعاة لظروف الزوج المادية.

ج- تنازلت زوجة سعيد عن مؤخر صداقها لزوجها مقابل تحريرها من عصمة الزوجية.
 د- تطلقت نبيلة من زوجها خالد وهي حامل وتزوجت من علاء مباشرة بعد وضع حملها.

هـ- تزوج محمد ببنت عمه كريمة وهي في الشهر الثالث من عدتها بعد وفاة زوجها مسقط المهر عنه بحكم قرابتهما
 ح- قبلت جميلة الرجوع إلى زوجها أثناء عدتها من طلاق رجعي بشرط إبرام عقد جديد لحماية لمصالحها.

3- يترتب على الطلاق جملة من الأحكام الشرعية.

أ- عرف الطلاق البائن بينونة كبرى مع الاستدلال على ذلك من السنة النبوية.
 ب- أعط الوجه المحرم في إرجاع الزوجة عرفه وبين سبب تحريمه.

ج- ما الوجه المشروع في إرجاع الزوجة إلى حياة زوجية جديدة استدلالاً من القرآن على ذلك.
 د- لماذا حدّد الإسلام الطلاق بثلاث مرات فقط.

4- إن حياة الترف التي قد تنشأ عليها بعض الأسر تنتج عنه آثار وخيمة على المجتمع.
 أ- عرف الترف وبين عقبته الدنيوية مع الاستدلال.

ب- ما السبيل الأنجع لعلاج هذه الظاهرة المذمومة.

5- استخرج من نص الآيات حكمين وفائدتين.